

Distr.: General
27 October 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون

البندان ١٣٢ و ٦٦ (ب) من جدول الأعمال
الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥
القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية
الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب: التنفيذ الشامل
لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما

برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/69/L.3

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في البيان المقدم من الأمين العام (A/C.5/69/4) عن الآثار المترتبة في الميزانية على مشروع القرار A/69/L.3 بشأن العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وأثناء نظر اللجنة في البيان، اجتمعت بممثلين عن الأمين العام قدموا لها معلومات وتوضيحات إضافية، ووافوها في النهاية بردود خطية وردت في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤.

٢ - ويتضمن مرفق مشروع القرار A/69/L.3 برنامج الأنشطة المقترح لتنفيذ العقد. ويبين برنامج الأنشطة المعلومات الأساسية للعقد وأهدافه، فضلا عن الأنشطة المقرر تنفيذها على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي فيما يتصل بموضوع العقد ("المنحدرين من أصل أفريقي: الاعتراف والعدالة والتنمية"). وترد في الفقرات الفرعية ٢٩ (أ) إلى (س) من مرفق مشروع القرار الخطوات والتدابير التي يتعين اتخاذها.



الرجاء إعادة استعمال الورق



٣ - وبموجب أحكام الفقرات ١، و ٣، و ٥، و ٦، و ٧، و ٨، و ٩ من مشروع القرار A/69/L.3، تقوم الجمعية العامة بما يلي: (أ) اعتماد برنامج الأنشطة التي ستتخذ لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي على النحو المرفق بمشروع القرار؛ (ب) اتخاذ قرار بتعيين مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان للقيام بدور منسق العقد من أجل متابعة تنفيذ الأنشطة المضطلع بها في إطار العقد؛ (ج) الطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً مرحلياً كل سنة عن تنفيذ أنشطة العقد؛ (د) الطلب إلى الأمين العام أن يخصص تمويلاً يمكن التنبؤ به من الميزانية العادية للأمم المتحدة للتنفيذ الفعال لبرنامج أنشطة العقد، ودعوة الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المانحة إلى توفير موارد من خارج الميزانية لذلك الغرض؛ الطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يعقد استعراضاً لمنتصف المدة من أجل تقييم التقدم المحرز وتقرير الإجراءات الإضافية اللازمة قبل انعقاد الدورة الرابعة والسبعين للجمعية؛ (و) الطلب إلى الأمين العام أن يجري تقييماً نهائياً للعقد؛ (ز) اتخاذ قرار بشأن بدء العقد الدولي رسمياً وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٣٧/٦٨ فور انتهاء المناقشة العامة للدورة التاسعة والستين.

٤ - وبالإضافة إلى الإجراءات الواردة في مشروع القرار A/69/L.3 (انظر الفقرة ٣ أعلاه)، تتخذ الجمعية العامة أيضاً إجراءات بموجب أحكام الفقرات الفرعية ٢٩ (ج)، و (و)، و (ز)، و (ط) و (ي) من مرفق مشروع القرار، تشمل ما يلي: (أ) الطلب إلى إدارة شؤون الإعلام أن تنظم، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، حملة توعية ترمي إلى إعلام الجمهور بتاريخ ومساهمات الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي في مجالات شتى منها التنمية العالمية، والتحديات التي يواجهونها، وتجاربهم المعاصرة، وأحوالهم فيما يتعلق بالتمتع بحقوق الإنسان؛ (ب) الطلب إلى مفوضية حقوق الإنسان مواصلة برنامج الزمالات المخصص للمنحدرين من أصل أفريقي خلال العقد وتعزيزه؛ (هـ) الطلب إلى مفوضية حقوق الإنسان أن تضمّن قاعدة البيانات المتعلقة بمناهضة التمييز فرعاً بشأن العقد؛ (د) اتخاذ قرار بشأن إنشاء محفل ليعمل بوصفه آلية تشاور، توفره إحدى آليات متابعة ديربان القائمة، والطلب، في هذا الصدد، إلى مجلس حقوق الإنسان تخصيص يومين أو ثلاثة أيام من الدورات السنوية لإحدى تلك الآليات لذلك الغرض؛ (هـ) الطلب إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان مواصلة زيادة الدعم المقدم إلى آليات مجلس حقوق الإنسان المعنية وتعزيزه من أجل مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في سياق العقد؛

٥ - ويبين مرفق بيان الأمين العام (A/C.5/69/4) تفصيل الاحتياجات الإجمالية من الموارد لبرنامج الأنشطة المتعلقة بتنفيذ العقد الدولي حسب أبواب الميزانية البرنامجية وفترات السنتين. ومن مجموع المبلغ المقدر بنحو ٩ ٠٠٣ ٦٠٠ دولار المطلوب للعقد، يطلب الأمين العام موارد قدرها ١ ٠٧٦ ٤٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ من أجل تنفيذ الأنشطة التي تبدأ في فترة السنتين تلك. وسينظر في الاحتياجات لكل فترة من فترات السنتين المقبلة اعتباراً من الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ إلى الفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥ في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين المعنية (المرجع نفسه، الفقرتان ٤١ و ٤٧). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه تم تنقيح الاحتياجات من الموارد البالغة ٩ ٠٣١ ٧٠٠ دولار (عوضاً عن ٩ ٠٠٣ ٦٠٠ دولار) للعقد، و ١ ٠٨٠ ٦٠٠ دولار (عوضاً عن ١ ٠٧٦ ٤٠٠ دولار) للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، على التوالي، نتيجة لتصويبات أدخلت على الحسابات تحت بند خدمات المؤتمرات (الباب ٢) (انظر الفقرات ٢٢-٢٤ أدناه). وفيما يتصل بهذه التصويبات، جرى أيضاً تنقيح مرفق بيان الأمين العام والجدولين ١ و ٤ من البيان وفقاً لذلك، ويرد ذلك بوصفه المرفقين الأول والثاني لهذا التقرير.

٦ - ويرد في الجدول أدناه موجز بالاحتياجات من الموارد حسب الباب للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ وللعقد.

الاحتياجات المقترحة حسب أبواب الميزانية البرنامجية

(بدولارات الولايات المتحدة)

باب الميزانية البرنامجية		٢٠١٤-٢٠١٥ (سنة واحدة)	٢٠١٥-٢٠٢٤ (١٠ سنوات)
الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات		١٩٦ ٠٠٠	١ ٤٩٨ ٢٠٠
الباب ٢٤، حقوق الإنسان		٧٩٦ ١٠٠	٧ ٠٢٧ ٦٠٠
الباب ٢٨، الإعلام		٨٨ ٥٠٠	٥٠٥ ٩٠٠
مجموع الاحتياجات		١ ٠٨٠ ٦٠٠	٩ ٠٣١ ٧٠٠

٧ - ويشير الأمين العام إلى أنه يتعذر، في المرحلة الراهنة، تحديد الأنشطة المدرجة ضمن الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ التي يمكن إنهاؤها أو إرجاؤها أو تقليصها أو تغييرها خلال فترة السنتين. وبالتالي، تمثل الاحتياجات الإضافية المترتبة على مشروع القرار نفقات تقيد على حساب صندوق الطوارئ (المرجع نفسه، الفقرتان ٤٢ و ٤٦).

٨ - إضافة إلى ذلك، عملاً بأحكام الفقرة ٧ من مشروع القرار، ستطلب الجمعية العامة إلى رئيس الجمعية أن يعقد اجتماعاً لإجراء استعراض لمنتصف المدة من أجل تقييم التقدم المحرز والبت في الإجراءات الإضافية اللازمة قبل انعقاد دورتها الرابعة والسبعين. ويعلن الأمين العام أنه نظراً لعدم وضوح طرائق استعراض منتصف المدة، ليس من الممكن في هذه المرحلة القيام، بالنيابة عن الرئيس، بتحديد الاحتياج في إطار الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً. وبناء على ذلك، سيتم إبلاغ الجمعية بالأمر وفقاً للمادة ١٥٣ من نظامها الداخلي، بمجرد اتخاذ قرارات محددة بشأن الطرائق (المرجع نفسه، الفقرة ٢٤).

الأنشطة المتصلة بتنفيذ مشروع القرار A/69/L.3

٩ - طلبت اللجنة الاستشارية إيضاحات فيما يتعلق بكل من الموعد والموارد اللازمة من أجل إطلاق العقد الدولي رسمياً. وتلقت اللجنة المعلومات التالية:

(أ) فيما يتعلق بموعد إطلاق العقد، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الجمعية العامة طلبت إلى رئيس الجمعية العامة، في قرارها ٢٣٧/٦٨، أن يتشاور مع الدول الأعضاء في وضع البرنامج المتعلق بتنفيذ العقد الدولي. ولذلك، يجري حالياً النظر في عدة تواريخ لإطلاق العقد في نيويورك. وأبلغت اللجنة كذلك بأن موعد الإطلاق المحدد سوف يعتمد أيضاً على تاريخ اعتماد مشروع القرار A/69/L.3 من قبل الجمعية العامة؛

(ب) فيما يتعلق بالموارد اللازمة لإطلاق العقد، وعلى وجه الخصوص الموارد ذات الصلة بالسفر والموظفين، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه لم يتم حتى الآن تكليف أي موظف بالعمل بدوام كامل في الأنشطة المتصلة بالعقد؛ ومع ذلك، يقوم موظفو قسم مكافحة التمييز العنصري في مفوضية حقوق الإنسان، الذين يؤدون وظائف معينة أخرى، بالمساعدة في الأعمال التحضيرية للعقد الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الاحتياجات المتعلقة بسفر رؤساء آليات متابعة تنفيذ نتائج مؤتمر ديربان والموظفين المرافقين للرؤساء من أجل إطلاق العقد قد أدرجت في الاحتياجات من الموارد للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ في بيان الأمين العام.

١٠ - وترد المعلومات المتعلقة بالأنشطة التي سيجري القيام بها لتنفيذ مشروع القرار في الفقرات من ٦ إلى ٣٩ من بيان الأمين العام. ويوفر الجدول ٢ في بيان الأمين العام موجزاً للموارد المقدرة المطلوبة في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان، لتنفيذ الأنشطة، بما في ذلك إنشاء ثلاث وظائف، والاحتياجات المتعلقة ببرنامج الزمالات، وسفر الممثلين والموظفين.

إنشاء ثلاث وظائف والموارد المطلوبة لإنشاء وظيفة واحدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة

١١ - يقترح الأمين العام إنشاء ثلاث وظائف (واحدة من الرتبة ف-٤، وواحدة من الرتبة ف-٣، وواحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، لفترة ١٠ سنوات (مبلغ إجمالي قدره ٩١١ ٠٠٠ دولار). وفي فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، تبلغ الموارد المطلوبة المتعلقة بالوظائف الثلاث ٥٣٢ ٠٠٠ دولار (المرجع نفسه، الفقرة ٢٥ والمرفق).

١٢ - وفيما يتعلق بعرض الاحتياجات من الموارد المتعلقة بالوظائف الثلاث للعقد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترات السنتين ذات الصلة، فقد أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الاحتياجات من الوظائف للفترة المحدودة البالغة ١٠ سنوات ستعرض بوصفها وظائف مؤقتة، وسيشار إليها على هذا النحو في الميزانيات البرنامجية المقترحة.

١٣ - وفيما يتعلق بالأساس المنطقي لإنشاء الوظائف الثلاث والمهام التي سيضطلع بها شاغلوها، فقد أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن تنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي من شأنه أن يشكل ولاية جديدة، وأنه سيتعين إنشاء الوظائف الثلاث الإضافية لتنفيذ أنشطة برنامج العمل، نظراً لأنه يتعذر في هذه المرحلة تحديد الأنشطة التي يمكن إنهاؤها أو إرجاؤها أو تقليصها أو تعديلها من أجل القيام بهذه الولاية الجديدة. وعند الاستفسار، أطلعت اللجنة الاستشارية أيضاً على المهام الخاصة بكل من الوظائف الثلاث، وهي مدرجة في المرفق الثالث (١) من هذا التقرير.

١٤ - إضافة إلى الوظائف الثلاث المؤقتة، ستكون هناك حاجة إلى موارد للمساعدة المؤقتة العامة تقدر تكلفتها بمبلغ ٩٠٠ ٤٠ دولار لوظيفة واحدة من الرتبة ف-٣ لمدة ثلاثة أشهر، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، لإدراج قسم بشأن العقد في قاعدة البيانات عن مكافحة التمييز، حسب الطلب الوارد في الفقرة ٢٩ (ز) من مرفق مشروع القرار (المرجع نفسه، الفقرة ٢٦). وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات عن مهام هذه الوظيفة، وقد تم توفير المعلومات المطلوبة (انظر المرفق الثالث (٢) أدناه).

برنامج الزمالات

١٥ - ترد المعلومات المتعلقة ببرنامج الزمالات في الفقرات ١٠ و ١١ و ٣٧ من بيان الأمين العام. ويقترح توفير موارد قدرها ٨٥٠ ٠٠٠ دولار لفترة ١٠ سنوات لتغطية تكاليف السفر إلى جنيف لحضور التدريب في إطار برنامج الزمالة لمدة ٣ أسابيع سنوياً

لزميلين من كل من المناطق الخمس (أمريكا اللاتينية، وأوروبا وآسيا الوسطى، وأفريقيا، والشرق الأوسط، وآسيا). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه ينبغي أن يشار إلى أمريكا اللاتينية بوصفها "منطقة البلدان الأمريكية" وسوف تشمل أمريكا الجنوبية، وأمريكا الوسطى، ومنطقة البحر الكاريبي، وأمريكا الشمالية، في حين أن أفريقيا ستشمل جميع البلدان في القارة.

١٦ - وترد الإشارة في بيان الأمين العام إلى أنه، عملاً بالفقرة ٢٩ (و) من مرفق مشروع القرار، ستعزز مفوضية حقوق الإنسان برنامجها للزمالات بتوفير فرصة تعلم مكثف لتعميق تفهم منظومة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة وصكوكها وآلياتها، مع التركيز على المسائل ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للمنحدرين من أصل أفريقي. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن برنامج الزمالات قد نفذ كمشروع تجريبي عن طريق التبرعات المقدمة من إحدى الدول الأعضاء. وأبلغت اللجنة كذلك بأنه من حيث فائدة المشروع وجدواه، فقد ثبت أنه يشكل مبادرة جذابة بالنسبة للناشطين المشاركين في تعزيز حقوق المنحدرين من أصل أفريقي في جميع أنحاء العالم. وشارك في برنامج الزمالات ما مجموعه ٢٨ شخصا (١٩ امرأة و ٩ رجال) من أصل أفريقي. وشمل المشاركون ممثلين عن المجتمع المدني، ومسؤولين حكوميين، وأشخاصا من الأوساط الأكاديمية.

١٧ - وفيما يتعلق بعملية الاختيار لبرنامج الزمالات، أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن عملية الاختيار تنطوي على توجيه دعوة من أجل تقديم الطلبات عن طريق الإنترنت ومن خلال مختلف قواعد بيانات البريد الإلكتروني (شبكات المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان). وأبلغت اللجنة أيضا بأنه في إطار المشروع التجريبي، تم استلام أكثر من ٦٠٠ طلب، أدرجت من بعد في قائمة للتصفية باستخدام مجموعة من المعايير، بما يشمل، في جملة أمور، ما يلي: (أ) ضرورة أن يكون المرشح أحد الأفراد المنحدرين من أصل أفريقي الذين يعيشون في الشتات؛ (ب) أن يكون لديه ما لا يقل عن ٤ سنوات من الخبرة العملية المتعلقة بحقوق المنحدرين من أصل أفريقي؛ (ج) تقديم رسالة تأييد من إحدى المنظمات العاملة في القضايا المتصلة بالمنحدرين من أصل أفريقي أو حقوق الأقليات.

١٨ - وطلبت اللجنة الاستشارية توضيحات بشأن الكيفية التي يمكن بها رصد الأثر الملموس للبرنامج وتقييمه. وأبلغت اللجنة بأن تقييم أثر المشروع التجريبي أجري على مرحلتين، كما يلي: (أ) من حيث الأثر الفوري، صُمم استبيان لتقييم مستوى معرفة المستفيد من الزمالة بالصكوك والآليات الدولية لحقوق الإنسان عند إكمال برنامج

الزمالات؛ (ب) أجريت دراسة استقصائية للمشاركين عن طريق استبيان ثان بعد مرور ستة أشهر على إكمال برنامج الزمالات، وهو ما هدف على وجه التحديد إلى الحصول على معلومات عن تطبيق المعارف المكتسبة أثناء البرنامج. وفي ذلك السياق، تضمن عدد من الردود إشارة إلى حدوث أثر ملموس نتيجة للزمالة، من قبيل القيام بمبادرات للتوعية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان على الصعيد الوطني، بما في ذلك تنظيم البرامج التدريبية لممثلي المجتمع المدني والمنظمات العاملة على تعزيز حقوق المنحدرين من أصل أفريقي.

١٩ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأن مفوضية حقوق الإنسان لديها أيضا برامج زمالات أخرى للمجموعات الأخرى، من قبيل تلك المخصصة للشعوب الأصلية والأقليات، وبأن الأمانة العامة ستطبق ما تم تعلمه من البرامج، مثل استخدام الضمانات في البرنامج الموجه للشعوب الأصلية فيما يتعلق ببرنامج الزمالات في إطار العقد الدولي. وأبلغت اللجنة بأن جميع الطلبات المقدمة إلى البرنامج الموجه للشعوب الأصلية قد مُلئت من قبل المرشحين والمنظمات الراعية لهم، وأنه قد جرى استعراض جميع الطلبات إزاء قاعدة البيانات عن المشاركين التي تحتفظ بها أمانة مفوضية حقوق الإنسان. وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي إجراء رصد وتقييم صحيحين للبرنامج وتقديم تقارير إلى الجمعية العامة عن ذلك على أساس منتظم بغية تحديد ما إذا كان قد تم تحقيق الأهداف المنشودة.

احتياجات السفر

٢٠ - يرد في الفقرات من ٢٧ إلى ٣٥ من بيان الأمين العام شرح الاحتياجات المقدرة من الموارد للسفر خلال العقد، بمبلغ ٤٠٠ ٩١٢ دولار لسفر الممثلين، ومبلغ ٦٣ ٣٠٠ دولار للموظفين، في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان. ويرد في مرفق البيان تفصيل لاحتياجات السفر لكل فترة سنتين (انظر المرفق الأول أدناه).

٢١ - ويلزم توفير مبلغ قدره ٤٠٠ ٦٣ دولار لسفر الرؤساء الأربعة لآليات متابعة تنفيذ نتائج مؤتمر ديربان إلى نيويورك لحضور إطلاق العقد واستعراضه في منتصف المدة والتقييم النهائي له. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مشاركة جميع الرؤساء الأربعة ستكون ضرورية لإطلاق العقد، نظرا لأن جميع الآليات تعنى، إلى حد ما، بهذه الفئة المعينة من السكان في السياق العام لعملها على مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. ومن شأن وجود الرؤساء أن يكفل أيضا أن يشكل الإطلاق مناسبة رفيعة المستوى تؤدي، بالنسبة للعقد، إلى "إبراز أهميته على الصعيد العالمي، ورسم معاملة على النحو الملائم"، كما هو مطلوب في الفقرة ٩ من مشروع القرار.

خدمات المؤتمرات

٢٢ - تلاحظ اللجنة الاستشارية المعدلات المختلفة المطبقة على إصدار الوثائق التي يبلغ حجمها ٨ ٥٠٠ كلمة بجميع اللغات الرسمية الست، حيث تختلف من ٣٠ ٩٠٠ دولار إلى ٣٥ ١٠٠ دولار (المرجع نفسه، الفقرة ٢٠ (أ) - (هـ) والفقرة (٢٢)). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأنه، في أثناء وضع الصيغة النهائية لبيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، حدث خطأ غير مقصود في تطبيق التكاليف القياسية على جميع وثائق ما بعد الدورة. وكان ينبغي تطبيق التكلفة القياسية المنقحة البالغة ٣٥ ١٠٠ دولار لتجهيز وثيقة حجمها ٨ ٥٠٠ كلمة صدرت باللغات الست. وبالتالي، جرى تنقيح الاحتياجات المقدرة في إطار الباب ٢ (انظر المرفق الثاني، الجدول ١ أدناه).

٢٣ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية كذلك الفرق في حساب تكاليف الترجمة الشفوية، وقد أُبلغت، لدى الاستفسار، بأنه بالنسبة لحلقات العمل الإقليمية بشأن المنحدرين من أصل أفريقي، وُضعت تقديرات الاحتياجات للترجمة الشفوية استناداً إلى اللغات التي يستخدمها المشاركون في حلقة العمل. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أنه قد حدث خطأ غير مقصود في تقدير الاحتياجات من خدمات المؤتمرات بالنسبة لآسيا حيث وُضعت التقديرات لستة مترجمين شفويين في اليوم عوضاً عن وضعها لسبعة مترجمين في اليوم^(١).

٢٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية وجود حالات عدم دقة في البيان المقدم من الأمين العام عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار بشأن العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، ولذلك، فهي ترى أن هناك حاجة إلى تحسين نوعية الوثائق.

الإعلام

٢٥ - في الفقرة ٢٩ (ج) من مرفق مشروع القرار، تطلب الجمعية العامة إلى إدارة شؤون الإعلام أن تنظم حملة توعية بالتعاون مع اليونسكو، ومفوضية حقوق الإنسان، والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. ويتعلق أحد الأنشطة التي يُضطلع بها في إطار حملة التوعية بمراكز الأمم المتحدة للإعلام، حيث يقترح توفير تمويل أولي لها بمبلغ إجمالي قدره ٢٠٠ ٠٠٠ دولار لفترة ١٠ سنوات للاضطلاع بالأنشطة الدعائية على الصعيدين الإقليمي والوطني.

(١) أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه، وفقاً للاتفاق مع الجمعية الدولية لمترجمي المؤتمرات الشفويين، ينبغي أن يكون هناك ثلاثة مترجمين شفويين في كل مقصورة للغتين الصينية والعربية، ومترجمان شفويان في كل مقصورة للغات الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية. وبناءً على ذلك، تكلف الترجمة الشفوية باللغتين الصينية والعربية أكثر مما تكلف باللغات الإسبانية والإنكليزية والروسية والفرنسية.

(انظر الوثيقة A/C.5/69/4، الجدول ٣). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بما يلي:

(أ) سيتم تطبيق نهج قائم على المشاريع في تخصيص التمويل الأولي المقترح للمراكز الإعلامية للأمم المتحدة؛ (ب) سيطلب إلى جميع المراكز الإعلامية للأمم المتحدة أن تقدم، على أساس سنوي، مقترحات مشاريع إلى إدارة شؤون الإعلام لتقييمها بالتشاور مع مفوضية حقوق الإنسان؛ (ج) سيجري تقديم التمويل بعد مراعاة أهداف العقد، والأولويات العاجلة، والتوزيع الجغرافي المتوازن؛ (د) سيطلب إلى المراكز الإعلامية المشاركة في المشاريع تقديم تقارير إلى إدارة شؤون الإعلام عن تنفيذ المشاريع.

التوصيات

- ٢٦ - توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الموارد المطلوبة البالغة ٦٠٠ ٠٨٠ دولار لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ من أجل تنفيذ أنشطة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي.
- ٢٧ - وسوف تستعرض اللجنة الاستشارية الموارد المطلوبة من أجل تنفيذ أنشطة العقد الدولي في الميزانيات البرنامجية المقترحة لفترات السنتين المعنية. وتأمل اللجنة أن يكفل الأمين العام، عند إعداد الميزانيات البرنامجية المقترحة خلال العقد، التكامل بين أنشطة العقد والبرامج الأخرى التي ستضطلع بها المنظمة بغية تجنب الازدواجية في ذلك الصدد.
- ٢٨ - وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تبلغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأنه، في حال اعتمادها مشروع القرار A/69/L.3، ستنشأ احتياجات إضافية قدرها ٦٠٠ ٠٨٠ دولار تحت الأبواب ٢، و ٢٤، و ٢٨، وذلك في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. وسوف يُقَيّد هذا المبلغ على حساب صندوق الطوارئ، وبالتالي سيتعين رصد اعتمادات لفترة السنتين.

المرفق الأول

(نُقح ليستعاض به عن المرفق في الوثيقة A/C.5/69/4)

برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي،
حسب أبواب الميزانية

بمجموع الاحتياجات (١٠ سنوات، من عام ٢٠١٥ إلى (سنة واحدة) عام ٢٠٢٤)	٢٠٢٤	٢٠٢٢	٢٠٢٠	٢٠١٨	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٤
(سنة واحدة) ٢٠٢٣	٢٠٢١	٢٠١٩	٢٠١٧				
الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات							
الترجمة الفورية	٥٥٦٠٠	٦٥٤٠٠	٦١٩٠٠	٣٧٥٠٠	٥٦٢٠٠	-	٢٧٦٦٠٠
وثائق ما قبل الدورة	١٠٠١٠٠	١٩١٥٠٠	١٩١٥٠٠	٢٢٠٠٠٠	١٨٥٤٠٠	١٢٠٠٠٠	١٠٠٨٥٠٠
الوثائق التي تصدر أثناء الدورة	٣٢٠٠	٣٣٠٠	٣٤٠٠	٣٢٠٠	٢٩٠٠	-	١٦٠٠٠
وثائق ما بعد الدورة	٣٥١٠٠	٣٥١٠٠	٣٥١٠٠	٣٥١٠٠	٣٥١٠٠	-	١٧٥٥٠٠
الاحتياجات الأخرى	٢٠٠٠	٤٠٠٠	٤٠٠٠	٤٨٠٠	٤٠٠٠	٢٨٠٠	٢١٦٠٠
المجموع الفرعي للبواب ٢	١٩٦٠٠٠	٢٩٩٣٠٠	٢٩٥٩٠٠	٣٠٠٦٠٠	٢٨٣٦٠٠	١٢٢٨٠٠	١٤٩٨٢٠٠
الباب ٢٤، حقوق الإنسان							
وظيفة من الرتبة ف-٤، وظيفة من الرتبة ف-٣، وظيفة من فئة الخدمات العامة لمدة ١٠ سنوات لدعم تنفيذ برنامج العقد، لأغراض منها إنشاء وتعهد باب مخصص للعقد في قاعدة بيانات مفوضية حقوق الإنسان عن مكافحة التمييز	٥٣٢٠٠٠	٩٨٢٢٠٠	٩٨٢٢٠٠	٩٨٢٢٠٠	٩٨٢٢٠٠	٤٩١١٠٠	٤٩٥١٩٠٠
سفر رؤساء آليات متابعة نتائج ديربان لحضور فعاليات انطلاق برنامج العقد، واجتماعي الاستعراض في منتصف المدة والتقييم النهائي في نيويورك	٢٠٤٠٠	-	-	٢٢٦٠٠	-	٢٠٤٠٠	٦٣٤٠٠
التوعية: سفر ١٥ مشاركا (من الخبراء وأصحاب المصلحة) للمشاركة في ٥ حلقات عمل إقليمية	٦٧٨٠٠	٦٧٨٠٠	٦٧٨٠٠	٦٧٨٠٠	٦٧٨٠٠	-	٣٣٩٠٠٠

مجموع الاحتياجات							
(١٠ سنوات، من	-٢٠٢٤						-٢٠١٤
عام ٢٠١٥ إلى	٢٠٢٥	-٢٠٢٢	-٢٠٢٠	-٢٠١٨	-٢٠١٦	٢٠١٥	
(سنة واحدة) عام ٢٠٢٤	٢٠٢٣	٢٠٢١	٢٠١٩	٢٠١٧	(سنة واحدة)		
سفر ٥ خبراء من المناطق، ومقرر خاص واحد، وعضو واحد في لجنة القضاء على التمييز العنصري لحضور اجتماعات فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي المقرر عقدها على مدى عشر سنوات أثناء الأيام الثلاثة الأخيرة من الدورة السنوية الثانية للفريق العامل	٥١٠٠٠٠	٥١٠٠٠	١٠٢٠٠٠	١٠٢٠٠٠	١٠٢٠٠٠	١٠٢٠٠٠	٥١٠٠٠
سفر موظفين اثنين لدعم فعاليات انطلاق برنامج العقد واجتماعي استعراض منتصف المدة والتقييم النهائي في نيويورك، ولدعم حلقات العمل الإقليمية الخمس	٦٣٣٠٠	٥٨٠٠	٩٠٠٠	١٥٦٠٠	٩٠٠٠	٩٠٠٠	١٤٩٠٠
برنامج الزمالة: ١٠ زملاء من ٥ مناطق لمدة ٣ أسابيع في السنة خلال ١٠ سنوات	٨٥٠٠٠٠	٨٥٠٠٠	١٧٠٠٠٠	١٧٠٠٠٠	١٧٠٠٠٠	١٧٠٠٠٠	٨٥٠٠٠
الطباعة والمنشورات	٢٥٠٠٠٠	٢٥٠٠٠	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	٢٥٠٠٠
المجموع الفرعي للباب ٢٤	٧٠٢٧٦٠٠	٦٧٨٣٠٠	١٣٨١٠٠٠	١٤١٠٢٠٠	١٣٨١٠٠٠	١٣٨١٠٠٠	٧٩٦١٠٠
الباب ٢٨، الإعلام							
ألف - حملة التوعية							
توفير التمويل الأولي لمراكز الأمم المتحدة للإعلام للاضطلاع بالأنشطة الدعائية على الصعيدين الإقليمي والوطني	٢٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠	٢٠٠٠٠
نشرة تصدرها إدارة شؤون الإعلام (ثلاث طبعات باللغتين الإنكليزية والفرنسية - لما مجموعه ٣٠ ٠٠٠ نسخة، بما في ذلك تكاليف الترجمة)	٣٢٠٠٠	٨٠٠٠	-	٨٠٠٠	٨٠٠٠	-	٨٠٠٠
المعارض في مقر الأمم المتحدة (أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ و ٢٠١٨ و ٢٠٢١ و ٢٠٢٤)	٨٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	-	٢٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	-	٢٠٠٠٠
الملصقات (٢٣ × ٣٢ إنشاً، بالإنكليزية والفرنسية، لما مجموعه ٢٥ ٠٠٠ نسخة)	٣٠٠٠٠	٧٥٠٠	-	٧٥٠٠	٧٥٠٠	-	٧٥٠٠

مجموع الاحتياجات							
(١٠ سنوات، من	-٢٠٢٤					-٢٠١٤	
عام ٢٠١٥ إلى	٢٠٢٥	-٢٠٢٢	-٢٠٢٠	-٢٠١٨	-٢٠١٦	٢٠١٥	
عام ٢٠٢٤ (سنة واحدة)		٢٠٢٣	٢٠٢١	٢٠١٩	٢٠١٧	(سنة واحدة)	
اللافئات (تصدر بالإنكليزية والفرنسية)	٢٤٠٠	٦٠٠	-	٦٠٠	٦٠٠	-	٦٠٠
١٢ فيلما في المجموع من أفلام الفيديو القصيرة لغرض الاستخدام على الموقع الشبكي ووسائل التواصل الاجتماعي	٦٠٠٠٠	٥٠٠٠	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠	١٥٠٠٠
المجموع الفرعي، ألف	٤٠٤٤٠٠	٦١١٠٠	٥٠٠٠٠	٨٦١٠٠	٨٦١٠٠	٥٠٠٠٠	٧١١٠٠
باء - تصميم المواقع الشبكية وتطويرها، وترجمتها وتعهدها							
تصميم المواقع الشبكية وتطويرها	١٨٠٠	-	-	-	-	-	١٨٠٠
إنشاء موقع شبكي (بست لغات)	٦٣٠٠	-	-	-	-	-	٦٣٠٠
ترجمة المواد على الموقع الشبكي	٢٦٠٠٠	٢٦٠٠	٥٢٠٠	٥٢٠٠	٥٢٠٠	٥٢٠٠	٢٦٠٠
تعهد الموقع على طول السنة (٢٠١٥-٢٠٢٥، بست لغات)	٦٧٤٠٠	٦٧٠٠	١٣٥٠٠	١٣٥٠٠	١٣٥٠٠	١٣٥٠٠	٦٧٠٠
المجموع الفرعي، باء	١٠١٥٠٠	٩٣٠٠	١٨٧٠٠	١٨٧٠٠	١٨٧٠٠	١٨٧٠٠	١٧٤٠٠
المجموع الفرعي للباب ٢٨	٥٠٥٩٠٠	٧٠٤٠٠	٦٨٧٠٠	١٠٤٨٠٠	١٠٤٨٠٠	٦٨٧٠٠	٨٨٥٠٠
المجموع	٩٠٣١٧٠٠	٨٧١٥٠٠	١٧٣٣٣٠٠	١٨١٥٦٠٠	١٧٨١٧٠٠	١٧٤٩٠٠٠	١٠٨٠٦٠٠

المرفق الثاني

الجدول ١

(نُقح ليستعاض به عن الجدول ١ في الوثيقة A/C.5/69/4)

الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات
(بدولارات الولايات المتحدة)

	٢٠٢٥-٢٠١٨ المجموع	٢٠١٧-٢٠١٦ (٧ سنوات)	٢٠١٥-٢٠١٤ (سنتان)	٢٠١٥-٢٠١٤ (سنة واحدة)
الترجمة الشفوية	٢٧٦٦٠٠	١٥٥٦٠٠	٦٥٤٠٠	٥٥٦٠٠
وثائق ما قبل الدورة	١٠٠٨٥٠٠	٧١٦٩٠٠	١٩١٥٠٠	١٠٠١٠٠
الوثائق التي تصدر أثناء الدورة	١٦٠٠٠	٩٥٠٠	٣٣٠٠	٣٢٠٠
وثائق ما بعد الدورة	١٧٥٥٠٠	١٠٥٣٠٠	٣٥١٠٠	٣٥١٠٠
الاحتياجات الأخرى	٢١٦٠٠	١٥٦٠٠	٤٠٠٠	٢٠٠٠
مجموع الباب ٢	١٤٩٨٢٠٠	١٠٠٢٩٠٠	٢٩٩٣٠٠	١٩٦٠٠٠

الجدول ٤

(نُقح ليستعاض به عن الجدول ٤ في الوثيقة A/C.5/69/4)

الاحتياجات الإضافية من الموارد بحسب أبواب الميزانية البرنامجية
(بدولارات الولايات المتحدة)

	٢٠٢٥-٢٠١٨ المجموع	٢٠١٧-٢٠١٦ (٧ سنوات)	٢٠١٥-٢٠١٤ (سنتان)	٢٠١٥-٢٠١٤ (سنة واحدة)
الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات	١٤٩٨٢٠٠	١٠٠٢٩٠٠	٢٩٩٣٠٠	١٩٦٠٠٠
الباب ٢٤، حقوق الإنسان	٧٠٢٧٦٠٠	٤٨٥٠٥٠٠	١٣٨١٠٠٠	٧٩٦١٠٠
الباب ٢٨، الإعلام	٥٠٥٩٠٠	٣٤٨٧٠٠	٦٨٧٠٠	٨٨٥٠٠
المجموع	٩٠٣١٧٠٠	٦٢٠٢١٠٠	١٧٤٩٠٠٠	١٠٨٠٦٠٠

المرفق الثالث

مهام الوظائف المؤقتة الثلاث المقترحة (٢٠١٥-٢٠٢٤)، ووظيفة المساعدة المؤقتة العامة (ثلاثة أشهر، ٢٠١٥) تحت الباب ٢٤، حقوق الإنسان، من الميزانية البرنامجية

١ - فيما يلي مهام الوظائف المؤقتة الثلاث المقترحة:

(أ) سيكون لدى المنسق (ف-٤) خبرة عامة في الموضوع المتعلق بمجال قضايا حقوق الإنسان المتصلة بالعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وبالعامل عن كثب مع مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان/المنسق العقد، سيتولى تنسيق وتوفير الدعم الفني ودعم الأمانة لجميع الأنشطة المتصلة بالعقد بجملة وسائل منها تنسيق الأعمال التحضيرية لمناسبات انطلاق برنامج العقد واستعراضه في منتصف المدة واختتامه مع مكتب رئيس الجمعية العامة؛ وإعداد التقرير المرحلي السنوي عن تنفيذ أنشطة العقد؛ وإعداد البيانات والخطب التي يلقيها الأمين العام والمفوض السامي/المنسق العقد؛ والبقاء على اتصال مع المنظمات والإدارات الأخرى التابعة للأمم المتحدة بشأن جميع المسائل المتعلقة بالعقد، بما يشمل إعداد الدراسات المواضيعية وتنظيم أنشطة ومشاريع بهدف مساعدة الدول الأعضاء والجهات المعنية الوطنية على تنفيذ الأهداف المتوخاة من العقد؛ ومساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ التزاماتها بالكامل وعلى نحو فعال في إطار إعلان وبرنامج عمل ديربان، ولجنة القضاء على التمييز العنصري؛ ودعم حملات التوعية؛ ودعم الأعمال التحضيرية الفنية لحلقات العمل الإقليمية والمنتدى المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي؛ وتنسيق وضمان مشاركة جميع الجهات المعنية من جميع المناطق في أنشطة العقد، بما في ذلك المتضررون من الأفراد والمجتمعات المحلية؛

(ب) تحت الإشراف المباشر للمنسق، سيقدم الموظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-٣) الدعم بالخبرة وأعمال الأمانة من أجل تنفيذ جميع الأنشطة المتصلة بالعقد، بما في ذلك انطلاق برنامج العقد واستعراضه في منتصف المدة واختتامه. كما سيقوم بوضع باب في قاعدة البيانات المتعلقة بمكافحة التمييز يركز على العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، بما في ذلك عن طريق جمع وتحليل الوثائق والمعلومات ذات الصلة بالموضوع على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني، والبقاء على اتصال مع أقسام الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وضمان تعهد قاعدة البيانات المتعلقة بمكافحة التمييز وتحديثها باستمرار في هذا

الصدد. وسيتولى الموظف المساعدة على توزيع الوثائق والمواد ذات الصلة على نطاق واسع على جميع الجهات المعنية؛ وتحضير وتنظيم أنشطة ومشاريع محددة بهدف مساعدة الدول والجهات المعنية الوطنية على تنفيذ الأهداف المتوخاة من العقد؛ وإجراء بحوث بشأن المسائل المواضيعية ذات الصلة بالعقد، ولا سيما فيما يتعلق بجمع البيانات الإحصائية؛ وتوفير التحليل الموضوعي للوثائق التي تقدمها الجهات المعنية كي يستعان بها في التقارير التي يتعين إعدادها خلال العقد؛ وتحرير المراسلات الموجهة للجهات المعنية؛ وتنظيم وتنسيق برنامج الزمالات للمنحدرين من أصل أفريقي، بما يشمل اختيار الزملاء، وتصميم المناهج الدراسية، وتقديم الإحاطات والمتابعة بعد عودة الزملاء إلى بلدانهم؛ والبقاء على اتصال بالدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية في سياق العقد؛ وجمع وتحليل المعلومات الواردة من جميع الجهات المعنية كي يستعان بها في إعداد التقرير المرحلي السنوي عن تنفيذ أنشطة العقد؛ ودعم حملات التوعية، بالتعاون مع إدارة شؤون الإعلام؛ ودعم الأعمال التحضيرية الفنية لحلقات العمل الإقليمية المتصلة بالعقد؛ وكفالة مشاركة جميع الجهات المعنية من جميع المناطق في أنشطة العقد؛ ومساعدة المنسق بشأن المسائل المتصلة بالمنتدى المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي، وعملية الصياغة الحكومية الدولية؛

(ج) سيُطلب من المساعد الإداري (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) توفير الدعم الإداري لتنفيذ أنشطة العقد، بما في ذلك عن طريق إعداد وإرسال المراسلات والتقارير والوثائق؛ ووضع الترتيبات للمشاركين في مناسبات انطلاق برنامج العقد واستعراضه في منتصف المدة واختتامه، فضلا عن حملات التوعية وحلقات العمل الإقليمية؛ ووضع الترتيبات الخاصة بالمشاركين في برنامج الزمالات؛ والبقاء على اتصال بالنظراء داخل المفوضية السامية لحقوق الإنسان وخارجها فيما يخص جميع المسائل الإدارية ذات الصلة؛ وتعهّد الملفات وقواعد البيانات؛ وإعداد وتجهيز أي مهام إدارية أخرى ذات صلة بالموضوع.

٢ - وستتمثل مهمة وظيفة المساعدة المؤقتة العامة برتبة ف-٣ لمدة ثلاثة أشهر في إنشاء مجموعة فرعية جديدة في قاعدة البيانات المتعلقة بمكافحة التمييز تركز على العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي. والمهام محدودة زمنيا، كما أنها ستشمل إعداد موجز بيانات بالتعاون مع الزملاء في مجال تكنولوجيا المعلومات؛ والبحث عن الوثائق المعيارية ذات الصلة بالموضوع وغيرها من الوثائق والمعلومات فيما يخص الأنشطة المضطلع بها على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني؛ وإقامة الروابط المناسبة مع سائر الموارد الإلكترونية القائمة؛ وتحميل أنواع مختلفة من الوثائق بما في ذلك الخطط والسياسات والمستندات والصكوك القانونية؛ والبقاء على اتصال بقسم الاتصالات في مفوضية حقوق الإنسان وإدارة شؤون

الإعلام؛ وكفالة تعهد وتحديث قاعدة البيانات في مرحلتها الأولية. وستنطوي هذه المهام أيضا على الإبقاء على الاتصال وطلب المعلومات وجمعها من الدول الأعضاء والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني بشأن العقد. وبمجرد الانتهاء من إنشاء قاعدة البيانات، سيتولى تعهدا قسم مناهضة التمييز العنصري التابع للمفوضية.
